



الجمهورية العربية السورية
الحكومة السورية المؤقتة
مجلس محافظة حماة حماة الحرة

(1)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شروط الترشح للمجالس المحلية الفرعية المقيمة (المحررة) والنازحة:

- 1 - أن يكون المرشح سورياً متماً الخامسة و العشرين من العمر.
- 2 - مسجلاً ضمن قيود السجلات المدنية للمجلس.
- 3 - لا يرتاد مناطق النظام.
- 4 - لا يتقاضى أي راتب من النظام.
- 5 - أن يكون له نشاط ثوري.
- 6 - حسن السيرة وغير محكوم بجرم أو جنائية شائنة.
- يشترط في الترشح لمنصب الرئيس ونائبه وأعضاء المكتب التنفيذي أن يكون عمر المرشح 30 سنة في الحد الأدنى .
- لا يشترط الشهادة الدراسية لعضوية المجلس المحلي ، أما موقع الرئيس والنائب والمكتب التنفيذي تشترط الشهادات وفقاً للائحة التنفيذية المادة 21 الفقرات من 8 وحتى 11 على النحو التالي :
- 1 - تشترط الشهادة الجامعية للرئيس ونائبه وجميع أعضاء المكتب التنفيذي في المدن التي يزيد عدد سكانها عن مائة ألف .
- 2 - يجب أن يكون الرئيس ونائبه ونصف أعضاء المكتب التنفيذي من حملة الشهادة الجامعية والنصف الآخر من حملة الشهادة الثانوية في الحد الأدنى للمدن التي يقل عدد سكانها عن مائة ألف .
- 3 - في البلدات يجب أن يكون اثنين من أعضاء المكتب التنفيذي أحدهما الرئيس من حملة الإجازة الجامعية والآخرين من حملة الشهادة الثانوية في الحد الأدنى .





الجمهورية العربية السورية
الحكومة السورية المؤقتة
مجلس محافظة حماة الحرة

26

(2)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شروط الترشح للمجالس المحلية الفرعية المقيمة (المحررة) والنازحة:

- 4 - في البلديات يجب أن يكون الرئيس من حملة الشهادة الجامعية والآخرين من حملة الشهادة الثانوية في الحد الأدنى.
عدد أعضاء المجالس المحلية:
 - 1 - مجلس المدينة : لا يزيد عن 25 عضو.
 - 3 - مجلس البلدة : 15 عضو.
 - 4 - مجلس البلدية : 10 أعضاء.
- عدد أعضاء المكتب التنفيذي عدا الرئيس ونائب الرئيس:
- 1- ثمانية أعضاء في مدينة مركز المحافظة و المدينة التي يزيد عدد سكانها عن 100 ألف نسمة.
 - 2 - ستة أعضاء في المدينة التي يقل عدد سكانها عن 100 الف نسمة.
 - 3- أربعة أعضاء في البلدة و البلدية.
- ملاحظة هامة: لا يجوز لرئيس المجلس المحلي الفرعي و نائبه الترشح لعضوية مجلس المحافظة لاحقاً.

رئيس مجلس محافظة حماة الحرة
نافع البرازي

